

مركز "شمس" : اسرائيل هي الدولة الوحيدة في العالم التي تنفذ عقوبة الإعدام خارج نطاق المحكمة

على الفئات الأقل حظاً بشكل خاص. فالقراء وأفراد الأقليات أكثر تعرضاً لعقوبة الإعدام ، وقال " بات واضحاً أن مثل هذه العقوبة القاسية إشكالية بطبيعتها ، لاسيما لأنها تُستخدم بشكل غير متناسب ضد الأشخاص الأقل قدرة على الدفاع عن أنفسهم ، والذين يعانون من التمييز على نطاق أوسع. فلا مناص من القول أن عقوبة الإعدام تعتبر فعلاً عنيفاً ، ومع أن أحد أكبر التبريرات لعقوبة الإعدام في أنها تشكل رادعاً ضد ارتكاب أشد الجرائم خطورة. ولكن هذه الحجة ليست مبنية على الحقيقة؛ فلا توجد أدلة مقنعة على أن عقوبة الإعدام تردع الجريمة أكثر مما تفعل الأشكال الأخرى للعقوبات.

وأكد المركز على أن ما دامت عقوبة الإعدام قائمة، فإنه لا يمكن أبداً التخلص من خطر إعدام الأبرياء. وفي ختام بيانه الصحفي حيا مركز "شمس" مؤسسة "معاً" ضد عقوبة الإعدام والانتلاف التونسي لإلغاء عقوبة الإعدام، وللعهد العربي لحقوق الإنسان، والتحالف الدولي لمناهضة عقوبة الإعدام والتحالف العربي لمناهضة عقوبة الإعدام على جهودهم المتميزة وحركتهم الدؤوبة لإلغاء عقوبة الإعدام من التشريعات الوطنية من خلال كسر حاجز الصمت حول عقوبة الإعدام. واولى مركز "شمس" بضرورة البناء على نتائج وتوصيات المؤتمر الإقليمي ضد عقوبة الإعدام والذي عقد في تونس تحت عنوان "على طريق إلغاء عقوبة الإعدام" في الفترة الواقعة بين ٢٦-٢٤/٩/٢٧/٢٠١٤ ، والذي يؤسس لبناء شراكات بين مؤسسات حقوق الإنسان العربية ومثيلاتها على المستوى الدولي على طريق إلغاء عقوبة الإعدام من التشريعات الوطنية للدول التي ما زالت تحكم وتنفذ عقوبة الإعدام .

للمقم غير شريعة وغير عادلة ، وهي جريمة باسم الدولة ترتكب بدم بارد وسبق لإصرار باسم العدالة ، أشبه ما تكون بعقوبة انتقام صادرة عن قوس المحكمة بلباس محتشم " .

ذَكَرَ مركز "شمس" أن بلداً شغوفاً بالقيم الإنسانية، وعلى رأسها كرامة الإنسان ووقدية الحياة، كفلسطين، لم يعد ممكناً أن يُبقي على عقوبة الإعدام ضمن منظومته التشريعية الوضعية، ليس فقط لأن حياة الإنسان، حتى للجرم، هي مقدسة، بل أيضاً لأن العلم قد أثبت انتفاة أية رابطة سببية بين تطور الجريمة ووجود أو عدم وجود عقوبة الإعدام .

واضاف " ان هكذا عقوبة، فضلاً عن إزهاقها لسلم العقوبات لا تعرف مثيلاً لها في أي تشريع جزائي، من شأنها أن تنزع سلطة تقدير القاضي في إنزال العقوبة لللائمة بالنظر لظروف كل قضية، كما تمنعه من حق الأخذ بالأسباب للمخفة - إستناداً لقانون العقوبات- وذلك يحتم على السلطة التشريعية تعديل وإبدال عقوبة الإعدام بالعقوبة التي تليها في سلم العقوبات وهي الأشغال الشاقة المؤبدة.

وقال المركز "أن هناك حاجة إلى حركة قوية نشطة داعمة لحقوق الإنسان ومناهضة لعقوبة الإعدام من نشطاء حقوق الإنسان ، والكتّاب ، ورجال الدين، والسياسيين، والفنانين، ورجال القانون والقضاة والهامين ونقائهم، و إعلاميين، ومؤسسات حقوق الإنسان ، وأعضاء المجلس التشريعي، والأحزاب السياسية، ورجال الحكومة.

تحتاج إلى سياسيين وبارليامين ومختصين يجيبون على السؤال التالي: هل عقوبة الإعدام مجدية وتمنع وقوع الجرائم وتوفر الحماية للمجتمع؟ .

وبين مركز "شمس" ، أن عقوبة الإعدام تؤثر

جنين - على سمودي - دعا مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس" الدول التي ألغت عقوبة الإعدام من تشريعاتها الوطنية بضرورة القيام بحملة دبلوماسية اتجاه الدول التي ما زالت تنفذ تلك العقوبة وإقناعها بضرورة التصويت في الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون اول من العام ٢٠١٤ إلى جانب إلغاء عقوبة الإعدام ، كما ودعا المركز في ذات الصدد مؤسسات المجتمع المدني وفي مقدمتها مؤسسات حقوق الإنسان بضرورة الضغط على حكوماتها من أجل التصويت إلى جانب إلغاء عقوبة الإعدام في الجمعية العامة للأمم المتحدة، كمقدمة لإلغاء عقوبة الإعدام من تشريعاتها الوطنية .

جاء ذلك عبر بيان صحفي، أصدره مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس"، بمناسبة اليوم العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام، والذي يصادف غداً، مذكراً أن عدد الدول والولايات ومناطق الحكم الذاتي التي ألغت عقوبة الإعدام هي ٩٧ ، والدول التي ألغت عقوبة الإعدام بالنسبة لجرائم الحق العام فعددها ٨ ، أما الدول التي ألغت عقوبة الإعدام بحكم الواقع (لم تنفذ العقوبة خلال العشر سنوات الأخيرة) ٣٦ ، وعن الدول التي تنفذ عقوبة الإعدام فهي ٥٧ في مقدمتها العراق والسعودية وإيران والصين ، أما دولة الاحتلال فعلى الرغم من أنها لا تطبق عقوبة الإعدام إلا أنها الدولة الوحيدة في العالم التي تنفذ عقوبة الإعدام خارج نطاق المحكمة من خلال الغتيايلات والقتل العمد واستهداف المدنيين العزل.

وقال للمركز "أنها عقوبة لا يمكن الرجوع عنها حال تنفيذها، كما إنها تنتهك الحق في الحياة، وهي أقرب ما تكون للانتقام والشأ، فهي أداة